المجلة الدولية للإتصال الإجتماعي
ISSN: 2437 – 1181 EISSN: 2710-8139
جامعة عبد الحميد بن باديس- مستغانم . الجزائر
العدد: 1 المجلد: 7 (2020) ص66 -76

نظرية الحرية؛ حرية للإعلام أم للتعبير؟

Freedom theory, media freedom or expression?

منال كبور [1]
[1] قسم علوم الإعلام والاتصال، جامعة باتنة 1، أستاذة محاضرة أ،
manel.kabour@gmail.com

تاريخ الإيداع:2019/09/29 تاريخ المراجعة : 2019/11/9 تاريخ القبول: 2019/12/23

ملخص

يتناول هذا المقال موضوع نظرية الحرية، يقدم الأحداث التاريخية التي قادت إليها ويشرح ما خلفته من نتائج إيجابية وسلبية، منتقدا إياها أخيرا في رؤية تقيمية لطبيعة الحرية التي تؤسس لها. ينتهي في ذلك إلى أن "الحرية" المخولة للإعلام من خلالها –النظرية– ما هي إلا مكسب للتعبير كمطلب إنساني متواصل الوتيرة.

الكلمات المفاتيح: نظرية الحرية، حرية الإعلام، حرية التعبير، ممارسة الحرية.

Freedom theory, media freedom or expression?

Abstract

This article deals with the subject of the theory of freedom. It presents the historical events that led to it and explains the positive and negative consequences it has obtained; and this by criticizing it from an angle that evaluates the nature of the freedom that constitutes its foundation.

Ultimately, this article succeeds in demonstrating that the freedom attributed to the media is only an asset of expression that appears to have the character of a continuous human need.

Key words: Freedom theory, media freedom, freedom of expression, Exercise freedom.

يحدد النظام الذي تدور وسائل الإعلام في حركته تأثيرها على جمهورها، لأن من شأن طبيعته أن تشكل صورتها الذهنية لدى المجتمع، وقد كون الأخير فعلا صورته عن وسائل الإعلام في ظل النظام الإعلامي السلطوي، قضت بأن ولاءها الأول للسلطة أو الدولة وأن حريتها في التعبير عن قضايا الناس ومشاكلهم محدودة جدا، مما دفع به إلى التمرد على كل الأفكار السلطوية، ما أدى –بعد ذلك– شيئا فشيئا إلى ظهور الفكر السياسي الحر؛ أو ما يعرف بنظرية الحرية.

ما هي منطلقات ومبادئ هذه الأخيرة؟ عن أي حرية تتحدث؟ ما هي إيجابياتها وسلبياتها؛ أو بالأحرى النقد الذي وجه إليها؟

نبذة تاريخية

عاشت أوروبا في القرون الوسطى عصورا مظلمة اتسمت بالجهل، التخلف، الاضطراب، والفوضى نتيجة سيطرة الكنيسة والحكام الدكتاتوريين على الأفكار والمعتقدات.[1] ثم تطورت الأحداث لميلاد فلسفة تنادي بالحرية، باتت ملامحها جلية في كل من بريطانيا وأمريكا. مثلت، في ذلك، الدعوات الجديدة –أواخر القرن السابع عشر وأوائل القرن الثامن عشر– التي أعلنها **جون ميلتون John Milton، جون لوك John Locke، فولتير Voltaire، جون جاك روسو–Jean Jacques Rousseau**، و**جون ستيوارت ميل John Stuart Mill**،[2] العامل الفلسفي الذي اتحد مع نظيره السياسي[3] المرتبط بالأوضاع السائدة في أوروبا بعد فرض الحصار على الصحافة وظهور القانون الفرنسي لحريتها سنة 1881، والذي ألغى الترخيص والرقابة على كل ما ينشر كما حدد الجرائم الإعلامية.[4]

تعد الجهود المتصلة للفلاسفة الدعامة الأساسية والأولى للأفكار المتعلقة بالتنظيم السياسي والاجتماعي للدولة الحديثة التي يأخذ الفرد فيها دوره وحقوقه الطبيعية كإنسان. [5]

ذاعت أفكار **ميلتون** (1608 – 1674) في القرن السابع عشر، تقضي بأن الحرية التي فوق الحريات جميعا، هي أن تعرف وتقول ما تعرف دون أي قيد، وتنادى بضرورة احترام الرأي المخالف، ولو مثله فرد واحد، لأن الحقيقة لا تضمن لنفسها البقاء إلا إذا تقابلت مع غيرها من الحقائق في وضوح واستقلالية تامة.[6] كما نشر مقالاته النقدية الشهيرة Aeropagitica التي تعتبر حتى هذا اليوم أهم الكتابات دفاعا عن حرية التعبير والكلمة وتوضيحا لمعانيها، فلأول مرة سنة 1644 يتم التنديد بالرقابة والرخص الحكومية التي يفترض فيها أن تسبق كل منشور.[7] جاء في هذه المقالة: "إنه من غير المنطقي أن نفترض أن أية حكومة تستطيع إرضاء جميع الناس، أو أن أي شيء تقوم به، الحكومة، سوف يحقق العدالة، ولكن إذا كان لدى الناس حرية الحديث والكتابة عن سياساتها، وإذا كان من يحكمون يرغبون في الاهتمام بهذه الكتابات، فإن النتيجة المنطقية ستكون تحسن أداءها وتحقيق الرغبات". [8]

يعتبر **لوك** (1632 – 1704) أحد مؤسسي المذهب الحري الجديد أيضا، فهو يذهب إلى أن للإنسان حقوقا مطلقة لا يخلقها المجتمع وأن الطبيعة تقوم على الحرية، فالعلاقة الطبيعية بين الناس هي علاقة كائن حي بآخر مآلها قطعا المساواة، ولذا تظل العلاقات الطبيعية باقية بغض النظر عن العرف الاجتماعي باعتبارها تقيم بين الناس مجتمعا وقانونا طبيعيين سابقين على ذينك المدنيين، وعلى هذا يصبح حقهم محصورا في تنمية حريتهم والدفاع عنها وعن كل ما يلزم منها من حقوق كحقي الملكية والحرية الشخصية وحق الدفاع عنهما. [9] شكلت أفكار **لوك** "الأساس الذي قامت عليه المدرستين الفردية والنفعية وما يعرف باسم الديمقراطية التقليدية التي تمثل نوع التنظيم السياسي المرتبط بالنظام الرأسمالي". [10]

يشار إلى أنه نشر سنة 1690 رسالتان في الحكم بهدف الدفاع عن الثورة الإنجليزية وإيجاد التبرير النظري لما حققه، ككتاب "المعالجات" الذي دعا فيه إلى نقل سلطة الملك الذي يستخدم الحق الإلهي إلى البرلمان الذي يمثل الشعب، مستعيرا في ذلك نظرية "الدمج الاجتماعي"[11] عن **توماس هوبز Thomas Hobbes**، مبررا بها ثورة البرلمان الإنجليزي سنة

1688، إذ أضفى عليها المشروعية بأن جعلها حقا للشعب أو ممثليه في حال أخل الحاكم بشروط العقد المبرم بينهما، [12] وقد توسع فيها من خلال مؤشرين:

أولا: ضرورة اعتماد الحكومة على الدستور كوثيقة تحدد بوضوح سلطاتها ومجالاتها.

ثانيا: لا يجب أن يفرط الناس في كل حقوقهم الشخصية التي تمتعوا بها في "دولة الطبيعة"، لأنه قد تكون الحياة في مجتمع الغابة صعبة، ولكن مع ذلك، فإن بعض جوانب الحرية فيها لا ينبغي أن تكسبها أية حكومة.

وعليه، قسم **لوك** سلطة الحكومة إلى أجزاء ثلاث، هي:

1-مجلس تشريعي منتخب، يتمتع بسلطة من القوانين.

2-فرع تنفيذي لهذه القوانين والتشريعات لتكون مؤثرة.

3-آخر قضائي له سلطة الفصل في القضايا وتحقيق العدالة.

تحمي هذه السلطات الحكومية مكتسبات الناس الشخصية والطبيعية الممنوحة من قانون الطبيعة، كما يحق لهم مقاومة المسئولين الذين يسيئون استخدام سلطاتهم التي يخولها لهم القانون. [13]

انتشرت أفكار **لوك** تدريجيا في إنجلترا والمستعمرات الأمريكية خلال القرن الثامن عشر، ثم امتدت في أواخره إلى فرنسا، بما أدى إلى إحداث تحول في الفكر السياسي، إذ لم تعد السلطة تتدفق من الأعلى إلى الأسفل، ولم يعد مطلوبا من المواطنين الطاعة العمياء. كما أصبحت في بعض أجزاء العالم العربي في يد الشعوب، وجاء حقهم في اختيار الحكام وتنحيتهم عند إساءتهم استخدامها، حتى امتد ذلك إلى الاعتراف بالحق في انتقاد المسئولين، حيث تغير الحق الإلهي في مناطق العالم إلى حق الشعب. [14]

خلال ذات القرن ظهر المذهب التجريبي، الذي كان **فولتير** (1694 – 1778) من معتنقيه، والذي أعلن بأن "خير المجتمع يقضي أن يعتقد الإنسان بحريته"، كما مال إلى الجبرية بحجة أن لا إرادة دون سبب، وتابع **لوك** واعتقد معه بأن الحرية ليست في الإرادة بل تنفيذ الفعل المراد، فقال: "إن حريتي تقوم في أن أمشي حين أريد أن أمشي ولا أكون مصابا بالنقرس"، أما المصاب بالنقرس فلا حرية له. [15]

يدعم بالمثل **روسو** (1712 –1778) هذا الاتجاه، فيقول بأن الحرية تميز الإنسان أكثر من الفهم الذي يوجد في الحيوان حتى حد ما أيضا، لأنه ينقاد لدافع الطبيعة في حين يرى الأول نفسه حرا في اتباعه أو مقاومته، وروحانية نفسه تبين شعوره بهذه الحرية. [16]

انتشرت أفكار **ميل** (1806 – 1873) خلال القرن التاسع عشر، فسرت المتعة بالتصرف الأخلاقي، حيث ينبغي فيها أن تهدف إلى الخير العام وتحقيق السعادة لأكبر عدد من الناس. أوجب **ميل** الفرد بالسعي لتحقيق مصلحة المجموع بالروح نفسها التي يحاول بها الحصول على منفعته الشخصية. [17]

اهتم **توماس جيفرسون Thomas Jefferson** بإلقاء الرقابة على كل أساليب الاتصال ووسائل الإعلام، واعتقد بأن الحكومة السليمة هي التي تصمد أمام النقد، فقوتها الحقيقية تكمن في قدراتها على مواجهته بصدر رحب، فلا يحق لها أن تتخذ لنفسها إجراءات وقائية إلا في ظل الظروف الصعبة. كما أشار إلى قيمة الفرد وحريته من حيث هو كذلك. [18]

اعتبرت هذه النظرية نتاجا للتاريخ أكثر منها صيغة للفكر، [19] فعندما قامت الثورة الفرنسية سنة 1789 معلنة الحرية، تضمن ميثاقها حق كل مواطن في أن يكتب ويطبع ما يشاء دون أن يرد عليه أي قيد، عدى ما هو وارد في القانون العام. تقرر عقب الانتهاء من ثورة التحرير في الولايات المتحدة، صدور الدستور الذي تضمن في مقدمته "أن المواطنين قدموا إلى هذه الأرض لنشر [20] الحرية فيها وتوكيد سيادة الإنسان عليها". نص كذلك في صلبه على أنه "ليس من حق الكونجرس إصدار أي تشريع يحد من حرية الشخص في التعبير عن رأيه شفاهة أو طباعة أو بأي طريق".

نتائج وإرهاصات

شكلت هذه الأحداث أهداف ومبتغيات المذهب الليبرالي الذي نما وتطور على قاعدة الأفكار والنظريات التي وضعها الفلاسفة. [21] تتمتع الصحافة، وفقه، بقاعدة كبيرة من الحرية بهدف مساعدة الناس في بحثهم عن الحقيقة التي يصلون إليها بمفردهم عن طريق العقل، ما لا يتحقق إن لم تتح لهم حرية الوصول إلى المعلومات والأفكار للتمييز بين ما هو حقيقي وزائف. يظهر الأول من خلال التفاعل الحر بين صدق الإنسان مع عقله وما لديه من معارف، ولذا يحدث التغيير الاجتماعي بعمليتي النقاش والاقتناع لا بالقوة،[22] اللتين تحققهما حرية الصحافة أو الإعلام –عموما– باعتبارها رافدا من روافد حرية الرأي، تعمل على تنمية المجتمع من خلال تنمية الرأي العام والأفكار الجديدة وتدعيم ركائز الحكم الديمقراطي. [23]

إن الاعتبار الأول –إذن– في نظرية الحرية للفرد، كونه يمتلك القدرات العقلية الكاملة للتمييز بين ما هو صواب وخطأ. [24] إن الإنسان في هذه النظرية مخلوق يسيره العقل الذي يبحث عن الحقيقة، لا العاطفة، بما يؤدي إلى معرفة قوانين الطبيعة، مما يجعل الحقيقة تستمد من عقل الإنسان لا من السلطة الحاكمة، خاصة وأنه كائن أخلاقي أيضا، تحدد له أخلاقه التزاماته نحو الآخرين.[25] يصبح بذلك قادرا على اتخاذ القرارات السليمة دون وصاية من الدولة أو أجهزتها، وقد تبلورت كل هذه الأفكار في مفهوم الحرية الفردية التي كرست لجميع مجالات النشاط الإنساني وعملياته الاجتماعية.[26]

بناء على ذلك؛ تعتبر وسائل الإعلام سندا لهذه الحرية الفردية، إذ تتجه للشرح، التفسير، والكشف عن الحقائق بما يساعد الفرد على اتخاذ قراراته وتشكيل –في مرحلة لاحقة– رأي عام صائب وفعال، فأهداف الإعلام في ضوء هذه النظرية، تتمثل فيما يلي:

1– يهدف الإعلام إلى الإخبار والترويج لبيع السلع بغرض الربح، ولكن هدفه الأساسي هو المساعدة على كشف الحقيقة، مراقبة أعمال الحكومة،[27] وممارسات أصحاب النفوذ والقوة في المجتمع. تدعو هذه النظرية إلى فتح المجال لتداول المعلومات بين الناس دون قيود.[28]

2– يمكن لكل من تسمح له أوضاعه المالية أن يؤسس منشأة إعلامية، فالأساس هو الملكية الخاصة.

3– يتم الإشراف على الوسيلة من خلال عملية التصحيح الذاتي للحقيقة في سوق حرة للأفكار بواسطة المحاكم. [29]

يرى الفكر الإعلامي الحري بأن هناك مسؤوليات، إلى جانب هذه الإيجابيات، ينبغي أن يتحملها الفرد الممارس للعمل الإعلامي حتى يتمكن من المساهمة في تحقيق أهداف المجتمع الحر، وإن كان لم يعمد إلى تحديدها صراحة، إنما رأى أن عقلانية الفرد ستجعله يكتشفها بصورة ذاتية. تعد المساهمة في خدمة الصالح العام المسؤولية الأساسية التي ستكتشف ذاتيا من خلال السعي لإنجاز المهام التالية:

1– التنوير العام: تضطلع به وسائل الإعلام من خلال الدور الذي تلعبه في الوصول إلى الحقيقة وتنوير الأذهان، ويعتبر أهم مهامها.

2– خدمة النظام الاقتصادي: يجلب البائعين والمشترين للبضائع من خلال الإعلان.

3– حماية حقوق الأفراد: تؤدي الحكومة دور الحارس خدمة لذلك.

4– خدمة النظام السياسي.

5– الترفيه.

اعتمد الفكر الإعلامي الليبرالي أيضا على حاسة الفرد الخلقية في التزامه بالقيام بهذه المهام أو المسؤوليات بشكل ذاتي ودون أي ضغط خارجي، وإذا حدث ولم يتحمل البعض منها وأساء استخدام الحرية الممنوحة له، فلا حاجة لإجباره على التمتع بها بصورة مسئولة لأن تعدد الأفكار، الآراء، والمعلومات المتنافسة في سوق حرة تضمن "التصحيح الذاتي" الذي يؤدي هذا الدور بشكل تلقائي.[30]

أعتقد أن هذه النظرة تحمل الكثير من التناقض، إذا كانت عقلانية الفرد تجعله يستكشف مسؤولياته بصورة ذاتية وحاسته الخلقية تلزمه بها، فلماذا لا تتدخل هاتين الآليتين نفسيهما في منعه من تجاوز مهامه؟ أين تغيبان أثناء ذلك ليحتاج بالتالي إلى آلية جديدة –التصحيح الذاتي– تتكفل بإعادته –مجددا– إلى دور الحر المسئول الذي تغيب عنه فعليا؟

تختلف العقلانية، الحاسة الخلقية، والتصحيح الذاتي من شخص إلى آخر باعتبارها عمليات فردية، مما يجعل المسؤوليات التي يحددها البعض لنفسه تتباين، قطعا، عن التي يعدها غيره كذلك، هل يعقل، مثلا، أن يتفق الجميع – ذاتيا– على أن تحقيق الصالح العام هي المسؤولية الأولى التي تتدرج تحتها كل المسؤوليات؟ كيف يمكن القول بذلك في حين تبين اختلاف عقليات الأفراد من الفلاسفة في تحديد ماهية المسؤولية ذاتها؟ تستكشف عقلانية **جرمي بنتام Jeremy Bentham** وحاسته الخلقية أن المنفعة الفردية أو الخاصة تمتد إلى الغير باعتبار أنها أساس المصلحة العامة في الوقت الذي يعتقد **ميل** بضرورة تقديم الثانية على الأولى لأن متعة الفرد الفاعل تتمثل في ضمان أكبر سعادة للمجموع؟

يتسم هذا الاعتقاد بشيء أو كثير من المثالية لم يستطع معها التحقق على أرض الواقع، إذ أفرزت هذه النظرية الكثير من النتائج السلبية مما دفع إلى ضرورة التفكير في تحديثها وتطويرها. من جملة الأسباب التي تفاقمت في خضم التجربة الليبرالية الإعلامية والتحديات التي واجهتها نظرية الحرية:[31]

1– تحول الإعلام في ظل الحرب العالمية الثانية إلى مزايدات دعائية، فلم يكن العداء الإيديولوجي الحاد بين الدول أبدا في صالح التحول الحر للمعلومات التي باتت أداة للصراع من أجل السلطة وهو الذي استمر بعد الحرب بطرق أخرى.

2– انتشار وسائل الإعلام الإلكتروني بالشكل الذي لا تستطيع الدولة –من الناحية التقانية– أن تسمح في استخدام موجاتها بصورة عشوائية، ولابد في الوقت نفسه أن تحتكر توزيعها للمصلحة العامة، كما أنها تدخلت لإيجاد نظام تمويل ملائم للإذاعة والتلفزيون، بما أنه لا يمكن لهاتين الوسيلتين أن تتلقيا نفقات خدماتهما من الناس مباشرة، وشيئا فشيئا وجدت في هذه الوسائل الالكترونية أداة فعالة لتشكيل الرأي العام ما جعلها تمارس نوعا من السيطرة عليها متحججة بذرائع شتى.

3– وضعت العقيدة الليبرالية بعد الحرب العالمية الثانية موضع نقاش من خلال مفهومي الحرية والديمقراطية، حيث أثارت الماركسية شكوكا حولها معتبرة أن الحرية في العقيدة البرجوازية شكلية وليست حقيقية، لأنه لا فائدة ترجى من الحرية الحقوقية إذا لم يمتلك الإنسان وسيلة ممارستها، وكان لإلقاء الضوء على هذا التناقض القائم بين الجانب الحقوقي والواقعي دور في لفت الانتباه إلى ضرورة توفير شروط تحدد ممارسة الحرية على أرض الواقع.

4– تجاوز النقاش العقيدة الماركسية إلى الفكر الليبرالي نفسه بما نجم عنه تفسيرات جديدة للحرية تتناقض والمفاهيم الليبرالية القديمة وتولد الاعتقاد بأن الحرية ليست معطى موجودا مسبقا بصورة تلقائية وتجب حمايته، بل هي إمكانية لابد من العمل للفوز بها. وحدث الانتقال من مفهوم الحريات الفردية التي تقاوم السلطة إلى دور الدولة كضمان لها.

5– تمركز الإعلام المتصاعد وتحول الصحف، المجلات، والدوريات إلى مؤسسات ضخمة تسيطر عليها مجموعة مالية واقتصادية عملاقة، فتآكلت بذلك المنافسة الحرة في خضم السوق المفتوح وتقوية الاتجاه المتحرك نحو التحكم في الإنتاج الصحفي. غدت الحقيقة التي لا يجب أن تنحصر في الفرد الواحد من منظور الفكر الليبرالي مقتصرة على طبقة دون غيرها في نطاق كارتلات وترسنات صحفية تتنافس فيما بينها.

6– دور النظام الديمقراطي للمجتمعات الغربية في تطوير الفكر الليبرالي الذي وضع على المحك في التجربة الواقعية، إذ انبرى المجتمع المدني الذي يتمتع بنفوذ كبير في المجتمعات الديمقراطية إلى مجابهة تداعيات التقدم الهائل الذي طرأ على تقنيات الاتصال الجماهيري وشارك بفاعلية في آليات وضع حلول ملائمة. تحمي الحريات المجتمعية، فضلا عن حماية الحريات الفردية والعامة بالمفهوم الليبرالي القديم، التي باتت مهددة من طرف عمالقة التنافس شبه الاحتكاري في مضمار الإعلام الجماهيري.

قاد إحساس الصحفيين أو الإعلاميين بالحرية إلى تحررهم من أية مسؤولية تجاه عامة الناس، فاعتقادهم بأنهم المسئولون عن إمداد الجماهير "بالمعلومات، الترفيه، والإعلانات للبائع والمشتري، جعلهم يغالون في تقديم مواد الجريمة، العنف، الجنس، اقتحام الحياة الخاصة للشخصيات العامة، نشر الإشاعات والأكاذيب عن فساد المسئولين الحكوميين، وكشف الأسرار الحكومية التي تؤثر على العلاقات الدبلوماسية بين الدول والمعلومات عن تصنيع القنابل النووية والمساس بالأمن القومي"،[32] والحجة دائما هي إيصال الحقائق لعامة الناس، في حين أدى ذلك إلى إفساد المجتمع.

يعبر **جون ميريل John Mirel** و**رالف لونشتاين Ralf Lonchtayne**، في كتابهما "الإعلام: وسيلة ورسالة" عن هذا أصدق تعبير، بقولهما، أنه كلما تضخم عدد الرسائل (الحرة) زاد حجم المواد التافهة والفاسدة التي تحاول السيطرة على اهتمامات الناس فتعرض بيئتها الاجتماعية والفكرية إلى "تلوث اتصالي" بشكل يهدد نسيج البيئة الاجتماعية بالتشويش والإحباط ويمزق –في الوقت داته– فاعلية الشخصية والهوية الحضارية.[33]

ظهرت، بتفاقم النتائج السلبية، إرهاصات التمرد على الحرية المطلقة للملكية في وسائل الإعلام، وتنامت الأفكار لدعم الإحساس بالمسؤولية الاجتماعية بما أدى إلى بلورة إطار جديد لحرية المؤسسات الإعلامية اعتبر بأنه يخدم الفرد والمجتمع معا؛[34] وهو ما يعرف بنظرية المسؤولية الاجتماعية.

رؤية تقييمية

جاءت هذه النظرية كثورة على القيود التي كانت ممارسة على حرية التعبير والرأي فمثلت بذلك شكلا من الحماسة وكومة من الانفعالات التي انفجرت بأفكار تنادي بالحرية دون أن تكون كذلك فعلا لأن الغضب كان يقيدها وهدف التحدي والتغيير لإثبات التحدي، كان يحدد خطواتها، فابتعدت بذلك عن التعقل واتصلت بالمثالية.

ارتبطت نظرية الحرية في ظهورها بالنظام الليبرالي فتداخلت مبادئهما، وربما الأصح أن نقول بأنها كانت نتاجا للفكر الليبرالي، وهكذا تصبح أفكار الفلاسفة والمفكرين قد مهدت لهذا الأخير –لا للنظرية– الذي أقر بدوره بالحرية لوسائل الإعلام ثم تم التنظير لهذه الحرية انطلاقا من ذلك. يأتي هذا القول كتبرير للخلط القائم في المراجع بين كل من النظام والنظرية.

أعتقد أن النظرية تتحدث عن حرية التعبير لا الإعلام،[35] وهناك فرق شاسع بين كليهما، فالإعلام حق جماعي في حين يعد التعبير فرديا يمارسه كل على حدى لتحقيق غاياته هو في ذاته. يمثل الأول نوعا خاصا من الثاني تسمه خصائص مجتمعية، يريد المجتمع أن يتمتع به لأنه يحتاج إليه كمجموع، وهو يراعي بالتالي خصوصية الأخير لا مزايا الفرد. خلطت النظرية بين الحريتين فكرست حرية التعبير للإعلام الذي يعد مؤسسة مسئولة في المجتمع تمارس حرية تلتزم المسؤولية التي تأخذ شكل ذات المجتمع وأهداف المؤسسة نفسها.

تأسيسا على هذا الفهم؛ تصبح مغالاة الإعلاميين في تقديم مواد العنف، الجريمة، والجنس غير غريبة ولا مستبعدة، بل طبيعية جدا لأنهم مُنحوا حرية التعبير –من خلال وسائل الإعلام– التي تحمل ذواتهم بإيجابياتها وسلبياتها وتضفي عليها –الذوات– خاصية الامتداد فتنشرها؛ أي أنهم عبروا عن أحوالهم الخاصة. تعني هذه الحرية أن ينقل الفرد مشاعره، أفكاره، اهتماماته، واتجاهاته[36] حين يختار من شخصه ومجتمعه ما يريده هو لأنه يمارس شيئا من تعرية الذات.[37] أما حرية الإعلام فتقضي بأن ينتقي منهما ما يشبع حاجات الأخير ويحقق أهدافه. طبعا لا يمكن أن نعتبر أن المجتمع قد يحتاج مواد إباحية أو ما شابه ذلك لأن "التعبير الإعلامي" يجري/ يتمتع بـ"عملية قياسية اجتماعية" تجعله يراعي خصوصية السياق الذي يعمل/ يتوجه إليه.

تحمل حرية الإعلام إذن في ذاتها مسؤوليته، فلا حاجة بالتالي لنظرية المسؤولية الاجتماعية –في نظري– لأن القول بحرية الإعلام ما هو إلا اختصار للمعادلة التالية:

حرية التعبير + عملية قياس اجتماعية = حرية الإعلام

المصدر: إعداد شخصي

يعدل "التعبير" وفق "عملية قياس اجتماعية"، شبيهة إلى حد ما بدراسات الجمهور واتجاهات قياس الرأي العام، بما يجعله إعلاما، يصبح الحديث بـ"مسؤولية الإعلام"، هكذا، يحوي تكرارا لمعنى المسؤولية، مرة بالمفردة ذاتها وأخرى بلفظ "الإعلام"، وكأنا نقول "مسؤولية المسؤولية" وفي هذا إجهاض للمفهوم.

لو فرقت نظرية الحرية بين التعبير والإعلام لما برزت سلبياتها، وما انتقدت لتأتي على أنقاضها نظرية المسؤولية الاجتماعية، هذا فضلا عن عدم تبيانها للأدوات التمكينية التي تبيح ممارسة الحرية المؤسس لها، فهي كحق يُتمتع به لابد أن يتسلق درجات السلم المتعارف عليه لممارسة الحقوق، ما يمكن توضيحه في الشكل التالي:

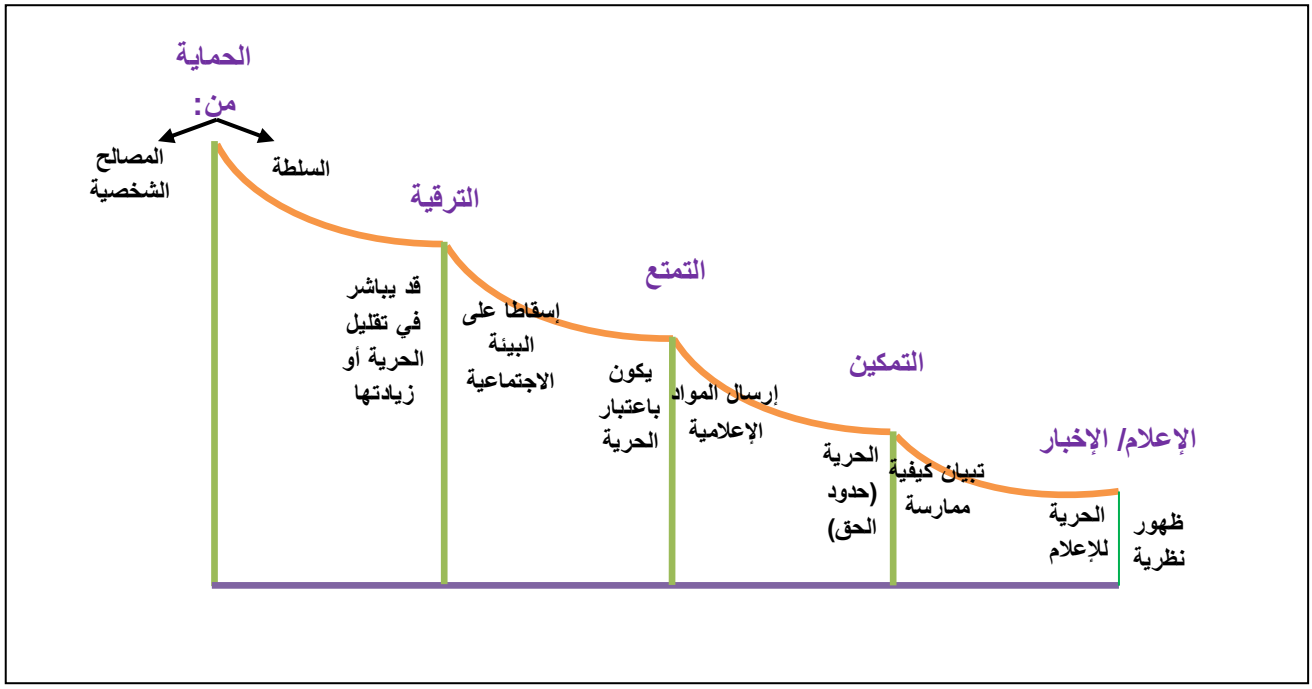

الشكل رقم (1): خطوات ممارسة الحق (الحرية)

المصدر: إعداد شخصي

لكن نظرية الحرية لم تراع هذه الخطوات، وقفزت من مرحلة (الإعلام/ الإخبار) مباشرة إلى حالة (التمتع) دون أن تحدد أساليب الاستفادة. قال **فولتير** أن "الحرية ليست إرادة بل في تنفيذ الفعل المراد"، وقد تجاوزت النظرية كيفية التطبيق مكتفية بحرية الإرادة، فبات كل إعلامي يضع الطريقة التي تناسبه ويسن النهج الذي يروقه في تمتعه بإرادته مما قلب الدرجات الطبيعية للسلم. أصبح التمتع،كسلوك، سابقا لطرق ممارسته (كيف أتمتع؟) بل وأدى بالسلم إلى الانكسار، إذ أن التمتع "الفردي" بحق جماعي لا يمكن قط أن يرقى به إلى مرحلتي (الترقية) و(الحماية)، فصفة "الفردية" هذه قد تدفع به نفسه إلى الانزلاق إلى مستوى (الإعلام/ الإخبار)؛ وهو ما يبينه الشكل التالي:

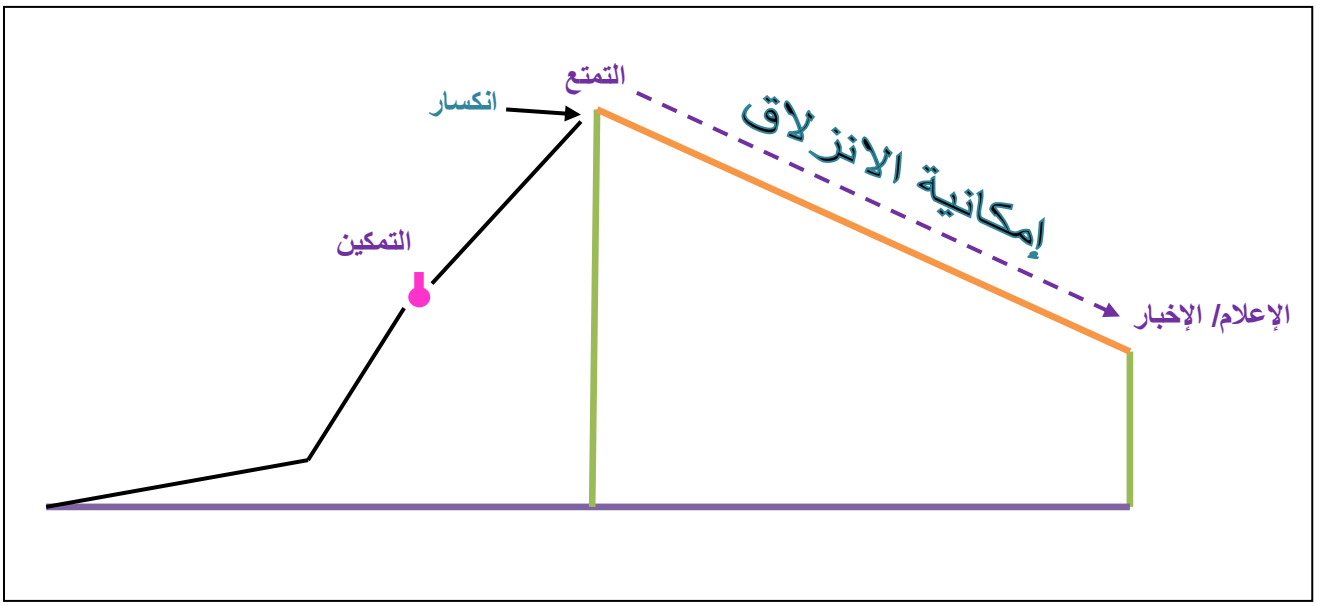

الشكل رقم (2): خطوات ممارسة الحرية –كحق– في نظرية الحرية
المصدر: إعداد شخصي

تفترض نظريات فلسفة الإعلام أو التقليدية العلاقات التي ينبغي أن تكون بين المنظومات الثلاث "السلطة"، "الإعلام"، و"المجتمع" فتحدد لها الارتباطات المثلى وتبني طبيعة التفاعلات بينها لتتمكن من الوصول إلى غاياتها وتحقيقها بفاعلية، فهي لا تشرح ما هو قائم بل تقول بما يجب أن يكون.

تباعا، أجدها طرحت باقتضاب على مستوى الممارسة أخل بوظيفتها الأساسية، فلو جاءت في شكل مخطط كامل يشرح ويصف بدقة كل تفصيل في عمل المنظومة الإعلامية التي تقترحها لكانت الاستفادة منها أوفر. تستخدم نظرية الحرية مفهوما مثل "الإنسان كائن أخلاقي" يُفضل أن تتوقف مليا عنده وتتحدث من خلاله عن الحرية في ضوء أخلاقيات العمل الإعلامي وكيفية التوفيق بينهما، لكنها تتخطاه مبررة إياه بعبارات المثالية التي أغرقت فيها، ما يؤكد مجددا على إهمالها للوسائل التمكينية، كما تقدم. مع ذلك فإن لها مستندات فلسفية حقة تجعلها تملك خاصية المرونة وتتيح لها فرص التكيف، رغم ما تحمله من أفكار مثالية تبقى قاعدة صلبة للانطلاق، لا يمكن تجاوزها للبناء من جديد.

الإحالات والهوامش

1- عبد الله بدران: **الخبر الصحفي؛ في منهج الإعلام الإسلامي**، سورية: دار المكتبي، ط1، 2002، ص 55.

2- حسن عماد مكاوي: **أخلاقيات العمل الإعلامي**، القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، ط3، 2003، ص 66.

3- تولدت الأوضاع السياسية نفسها تأثرا بالعامل الفلسفي.

4- زهير إحدادن: **مدخل لعلوم الإعلام والاتصال**، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، ب ط، 2002، ص 40.

5- تيسير أبو عرجة: **دراسات في الصحافة والإعلام**، عمان: دار مجدلاوي، ط1، 2000، ص 263.

6- حسن عماد مكاوي: المرجع نفسه.

7- فريال مهنا: **علوم الاتصال والمجتمعات الرقمية**، لبنان: دار الفكر المعاصر، 2002، ص73.

8- John Milton, ***Areopagitica. Pour la liberté d'imprimer sans autorisation ni censure***, trad. G. Villeneuve, Paris, Flammarion, [1644] 2009, p. 122.

9- يوسف كرم: **تاريخ الفلسفة الحديثة**، مصر: دار المعارف، ط5، 1969، ص 151.

10- Pierre Feuerstein, ***Un journal des journaux. Histoire, grandeur et servitudes d'un journal de province***, Éditions Créer, 1997, p. 10.

11- تقوم هذه النظرية على افتراض أنه في وقت ما من التاريخ، أدرك الناس أن تعاونهم في العمل يمكن أن يوفر لهم حياة أفضل من المتاحة في دولة الطبيعة حيث كانت الأسرة تضطر للقيام بكل الأعمال التي تبقي عليها؛ ففي الدولة الأخيرة تكون السيادة لقانون وحيد هو "قانون الغابة" الذي يتيح الحياة للأقوى أو الأذكى فقط ثم عند نقطة ما من التطور يتعب الناس من المعيشة وفق هذا القانون، ويضطرون إلى التخلي عن جزء من استقلاليتهم مقابل الحصول على الأمان. هذه الاتفاقات أو الدمج الاجتماعي عبارة عن مؤشرات لبداية المجتمع المنظم وظهور الحكومات، يتنازل الفرد عن بعض الحقوق لتكوين الحكومة القوية، حتى يسيطر المجتمع على الأنانية والعنف، أنظر: حسن عماد مكاوي: المرجع نفسه، ص 43، 44.

12- Pierre Feuerstein, ibid.

13- حسن عماد مكاوي: مرجع سابق، ص 47.

14- المرجع نفسه، ص 48.

15- يوسف كرم: مرجع سابق، ص 190.

16- المرجع نفسه، ص 202.

17- حسن عماد مكاوي: المرجع نفسه، ص 56.

18- الدسوقي عبده إبراهيم: **وسائل وأساليب الاتصال الجماهيرية والاتجاهات الاجتماعية**، الإسكندرية: دار الوفاء، ب ط، 2004، ص 59.

19- فريال مهنا: مرجع سابق، ص 73.

20- حسن عماد مكاوي: مرجع سابق، ص 66.

21- تيسير أبو عرجة: مرجع سابق، ص 284.

22- المرجع نفسه، ص 296.

23- خالد مصطفى فهمي: **المسؤولية المدنية للصحفي عن أعماله الصحفية**، الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة ب ط، 2003، ص 24.

24- محمد عبد الحميد: **نظريات الإعلام واتجاهات التأثير**، القاهرة: عالم الكتب، ط 3، 2004، ص 429.

25- عبد الله بدران: مرجع سابق، ص 56.

26- محمد عبد الحميد: المرجع نفسه، ص 429.

27- حسن إبراهيم مكي، بركات عبد العزيز محمد: **المدخل إلى علم الاتصال**، الكويت: ذات السلاسل، ط 1، 1995، ص 165.

28- Charles Girard: De la presse en démocratie, La révolution médiatique et le débat public, http://www.laviedesidees.fr/De-la-presse-en-democratie.html, Consulté le: 16/12/2011.

29- حسن إبراهيم مكي، بركات عبد العزيز محمد: المرجع نفسه، ص 165، 166.

30- مرجع سابق، ص 115، 116.

31- فريال مهنا: مرجع سابق، ص ص 75-78.

32- حسن عماد مكاوي: مرجع سابق، ص 68.

33- ابراهيم العقباوي: "أخلاقيات الإعلام والفضائيات العربية"، في **الفضائيات العربية ومتغيرات العصر**، لبنان: المكتبة الإعلامية/ الدار المصرية، ط 1، 2005.

34- "يقصد بالمسؤولية الصحفية مراعاة الإعلاميين ومؤسساتهم للمسؤولية الذاتية والوطنية والأخلاقية والتمسك بمسؤولية احترام الرأي والرأي الآخر"، أنظر: أمينة زعيطي، راضية دبرناوي: "حرية ومسؤولية الصحافة الإلكترونية في الجزائر في ضوء قانون الإعلام لسنة 2012؛ دراسة تحليلية مقارنة لقوانين الصحافة والنشر بالدول المغاربية "الجزائر، المغرب، وتونس""، **المجلة الدولية للاتصال الاجتماعي**، جامعة عبد الحميد بن باديس – مستغانم، الجزائر، المجلد 5، العدد 2، 2018، 32-55.

35- نلاحظ أن أفكار الفلاسفة التي ارتكزت عليها النظرية -خاصة أفكار **ميلتون**- تنادي بتحرر الأفراد من قيود السلطة وضرورة تعبيرهم عن آرائهم.

36- تبيح هذه الحرية للمثليين اليوم أن يعلو أصواتهم.

37- لا يعني هذا قط أن حرية التعبير سلبية أو أني ضدها، فهناك قوانين في المجتمع، أخلاقيات، ومبادئ يلزم الفرد بمراعاتها حيال ممارسته لحقه في التعبير، لكن التزامه خيار إذ يمكنه أيضا أن يتجاوزها وإن كانت مجازفة نتيجتها الحتمية الردع. يحدث هذا في حال الفرد لا الإعلام، حيث لا يكون الالتزام بالمسؤولية خيارا بل فرضا مؤكدا يجعله من طبيعة الإعلام ذاته ولا يصح بالتالي الحديث عنه.

قائمة المصادر والمراجع

1. Charles Girard, 2017, De la presse en démocratie, La révolution médiatique et le débat public, http://www.laviedesidees.fr/De-la-presse-en-democratie.html.
2. John Milton, 2009, ***Areopagitica. Pour la liberté d'imprimer sans autorisation ni censure***, trad. G. Villeneuve, Flammarion, Paris.
3. Pierre Feuerstein, 1997, ***Un journal des journaux. Histoire, grandeur et servitudes d'un journal de province***, Éditions Créer.
4. ابراهيم، الدسوقي عبده، 2004، **وسائل وأساليب الاتصال الجماهيرية والاتجاهات الاجتماعية**، دار الوفاء، الإسكندرية.
5. أبو عرجة، تيسير، 2000، **دراسات في الصحافة والإعلام**، دار مجدلاوي، ط1، عمان.
6. إحدادن، زهير، 2002، **مدخل لعلوم الإعلام والاتصال**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.
7. بدران، عبد الله، 2002، **الخبر الصحفي؛ في منهج الإعلام الإسلامي**، دار المكتبي، ط1، سوريا.
8. زعيطي، أمينة وراضية دبرناوي: "حرية ومسؤولية الصحافة الإلكترونية في الجزائر في ضوء قانون الإعلام لسنة 2012؛ دراسة تحليلية مقارنة لقوانين الصحافة والنشر بالدول المغاربية "الجزائر، المغرب، وتونس""، **المجلة الدولية للاتصال الاجتماعي**، جامعة عبد الحميد بن باديس – مستغانم، الجزائر، المجلد 5، العدد 2، 2018.
9. السماسيري، محمود يوسف، 2008، **فلسفات الإعلام المعاصرة – في ضوء المنظور الإسلامي**، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط 1، فرجينا.
10. عبد الحميد، محمد، 2004، **نظريات الإعلام واتجاهات التأثير**، عالم الكتب، ط3، القاهرة.

الـ .11

عقباوي، إبراهيم، 2005، "أخلاقيات الإعلام والفضائيات العربية"؛ في **الفضائيات العربية ومتغيرات العصر**،، المكتبة الإعلامية/ الدار المصرية، ط1، لبنان.

12. فهمي، خالد مصطفى، 2003، **المسؤولية المدنية للصحفي عن أعماله الصحفية**، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية.
13. كرم، يوسف، 1969، **تاريخ الفلسفة الحديثة**، دار المعارف، ط5، مصر.
14. مكاوي، حسن عماد، 2003، **أخلاقيات العمل الإعلامي**، الدار المصرية اللبنانية، ط3، القاهرة.
15. مكي، حسن إبراهيم وبركات عبد العزيز محمد، 1995، **المدخل إلى علم الاتصال**، ذات السلاسل، ط1، الكويت.
16. مهنا، فريال، 2002، **علوم الاتصال والمجتمعات الرقمية**، دار الفكر المعاصر، لبنان.